



جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية

الدليل السنوي

١٩٧٤





حضره صاحب السمو الشيخ صباح السالم الصباح
أمير دولة الكويت المفدى



حضره صاحب السمو الشيخ جابر الاحمد الصباح
ولي المهد المعظم

على طريق العلم والعمل :

مع كل رغبة راودتنا في أن تجمعنا أسرة علمية واحدة ، ومع كل ثقة في الواقع الذي حققناه بتأسيس هذه الجمعية ، ومع كل أمل في المستقبل المشرق الذي ننتظره لاعضاء هذه الأسرة التي ارتبطت حياتها العلمية والمهنية بهذا التخصص الدقيق وهو « المحاسبة » .

ومع كل إيمان بحاجتنا الى تجميع طاقتنا العلمية وخبراتنا العملية في مجال المحاسبة في جمعية تضم المتخصصين والعمالين وذوي الاهتمام بهذا التخصص الحيوي لخدمة المهنة بصفة عامة ، والمدينون بهم بتحقيق الكفاية الانتاجية والاقتصادية عن طريق ترشيد الإنفاق – سواء بالنسبة للمال العام أو المال الخاص – بصفة خاصة تأكيداً لقوله تعالى :

« والمدين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا ، وكان بين ذلك قواماً »

(صدق الله العظيم)

نقدم هذا الدليل عن جمعية المحاسبين والمرجعين الكويtie ، ليكون نافذة للقاريء الكريم ، تفتح آفاقاً جديدة لكل المهتمين بعلم المحاسبة ، حيث ان الامل كبير في أن ينضم كل المهتمين بعلم المحاسبة للمساهمة بخبراتهم واهتماماتهم في هذا المجال الذي يعيشنا في حياتنا العامة والخاصة .

والامل كل الامل في ان تتحقق هذه الجمعية رسالتها العلمية والعملية في مجال المحاسبة .

تكونت جمعية المحاسبين والراجعين الكويتية في فبراير ١٩٧٢ بهدف تنمية الثقافة والخبرة في ميدان المحاسبة . وذلك عن طريق اجراء الدراسات واعداد البحوث وتقديم الاستشارات وتبادل الخبرات في هذا المجال ، بما يدعم التطبيق العملي القائم على التقدم العلمي . ويدعم التخصص المهني ، كما يرفع من مستوى الاداء العملي ويزيد من المعرفة العلمية للعاملين في مجالات المحاسبة .

ولاشك ان ذلك خطوة ايجابية طالما تطلع اليها العاملون في هذا الميدان ،
لما لها من نتائج حميدة ومؤكدة نحو تحقيق وتدعم التنمية الاقتصادية ورفع راية
العلم في دولتنا العصرية .

أهـداف اجـمـعـيـة

ان المحاسب يقوم بدور فعال في ميدان التخطيط والموازنة وفي مجالات التنفيذ والرقابة التي لا يمكن ان تتم على الوجه الاكمل دون تدعيم بالبيانات وتوافر للارقام التي تقدمها المحاسبة والتي تعتبر همزة الوصل بين العلوم الأخرى بما في ذلك التخطيط والموازنة والعلوم المحاسبية والادارية .

والمحاسب له دور خاص بالنسبة لاستخراج هذه البيانات واعدادها وتبويبها واستخدامها ، فهو العالم بحدودها . والعارف ببعادها . والمتفهم لطبيعتها . ولذلك فإنه يحتل مركزا هاما في جميع الوحدات الانتاجية والخدمية ، ويشغل الكثير من المناصب الفنية والإدارية .

وتهدف جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية لتحقيق أهدافها العلمية والمهنية ، ايجاد رابطة قوية تلم شمل جميع العاملين في الميدان ، عن طريق لغة علمية يخاطبون بها ، ومفاهيم موحدة يلتزمون بها تضيء لهم الطريق وتيسر لهم المسهل نحو المستحدث من الطرق والاساليب العلمية في مجال المحاسبة وتعاونهم في عملهم لتحقيق الاهداف المرسومة ، بما يرفع من مستوى كفاءة الاداء ويقضي على الاسراف والمضياع في الانتاج .

اغراض الجمعية :

تهدف الجمعية الى تحقيق الاغراض الآتية : -

- ١ - رفع المستوى المهني والادبي والثقافي للاعضاء .
- ٢ - الدفاع عن حقوقهم وتسهيل سبل العمل لهم وضمان مستقبلهم عند العجز والشيخوخة والمرض والبطالة .
- ٣ - تزويد أعضائها بالمعلومات المتعلقة بتطورات علم المحاسبة وتشجيعهم على تبادل المعلومات فيما بينهم في اجتماعاتهم ومؤتمراتهم .
- ٤ - العمل على تنمية وتطوير الفكر المحاسبي وتشجيع ورعاية البحث العلمي في ميادين المحاسبة .
- ٥ - المساهمة في تنظيم قراعد مزاولة مهنة المحاسبة والمراجعة والعمل على الاحتفاظ بمستوى عال عند الترخيص للأشخاص ذوي المؤهلات ليصبحوا محاسبين قانونيين .
- ٦ - التعاون مع الجمعيات والهيئات المهنية والعلمية الأخرى داخل البلاد وخارجها في مجال تبادل المعلومات المهنية والتوصيات والاقتراحات في سبيل تحقيق الغايات المشتركة .
- ٧ - المساهمة في النهضة الاقتصادية بالبلاد والتخطيط لها بالتعاون مع الجهات المختصة .

خطة عمل الجمعية للفترة القادمة :

يعتمد مجلس ادارة الجمعية في تنفيذ أعماله على الماجان الآتية : -

١- اللجنة القانونية

ب- اللجنة الثقافية والاجتماعية

وتحتخص هذه الماجان بالاتي : -

أولاً : اختصاصات اللجنة القانونية :

١ - تعديل وتطوير القانون رقم ٦ لسنة ١٩٦٢ الخاص بمزاولة المهنة للعمل على الاحتفاظ بمستوى عال للاشخاص المؤهلين لمزاولة المهنة .

٢ - التعاون مع وزارة التجارة في اعداد وصياغة جميع التنظيمات أو القرارات والقوانين التي تتعلق بمهمة المحاسبة والمراجعة .

٣ - تقوم بدراسة الموضوعات القانونية الحالة اليها من مجلس الادارة للبت فيها ووضع الحلول المناسبة لها ، وكذلك تقوم بالتحكيم في المنازعات أو القضايا المعروضة عليها لابداء الرأي فيها .

ثانياً : اختصاصات اللجنة الثقافية والاجتماعية :

١ - العمل على تنظيم أو المشاركة في تنظيم الندوات والمحاضرات والاشراف عليها ولها في هذا المجال أن تتعاون مع جميع الجهات الحكومية وغير الحكومية في الامور المتعلقة بالمهمة .

٢ - تزويد الاعضاء بالمعلومات المتعلقة بتطورات علم المحاسبة وتشجيعهم على تبادل المعلومات فيما بينهم ، بواسطة اعداد النشرات الدورية أو البحوث الميدانية وذلك سعيا لرفع المستوى الثقافي والادبي للاعضاء .

٣ - العمل على الترخيص باصدار مجلة علمية متخصصة تعمل على تنمية وتطوير الفكر المحاسبي وتشجع وترعى البحث العلمي في ميادين المحاسبة .

٤ - تكوين مكتبة خاصة بالجمعية تضم الكتب والمجلات والدوريات المتعلقة بعلم المحاسبة والمراجعة والعلوم الأخرى ذات الاتصال الوثيق كعلم الادارة والاقتصاد والقانون .

النظام الأساسي للجمعية

قرار الاشهر

وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل

قرار اشهر جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية

طبقاً لاحكام القانون ٦٢/٢٤

تشهر وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل قيام جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية لمدة غير محددة ومقرها مدينة الكويت تحت رقم ٥٧ اندية جمعيات نفع عام وذلك لتحقيق الاهداف الآتية : -

- ١ - رفع المستوى المهني والادبي والثقافي للاعضاء .
- ٢ - الدفاع عن حقوقهم وتسهيل سبل العمل لهم وضمان مستقبلهم عند العجز والشيخوخة والمرض والبطالة .
- ٣ - تزويد اعضائها بالمعلومات المتعلقة بتطورات علم المحاسبة وتشجيعهم على تبادل المعلومات فيما بينهم في اجتماعاتهم ومؤتمراتهم .
- ٤ - العمل على تنمية وتطوير الفكر المحاسبي وتشجيع ورعاية البحث العلمي في ميادين المحاسبة .
- ٥ - المساهمة في تنظيم قواعد مهنة المحاسبة والمراجعة والعمل على الاحتفاظ بمستوى عال عند الترخيص للاشخاص ذوي المؤهلات ليصبحوا محاسبين قانونيين .
- ٦ - المساهمة في النهضة الاقتصادية بالبلاد والتخطيط لها بالتعاون مع الجهات المختصة .
- ٧ - التعاون مع الجمعيات والهيئات المهنية والعلمية الأخرى داخل البلاد وخارجها في مجال تبادل المعلومات المهنية والتوصيات والاقتراحات في سبيل تحقيق الغايات المشتركة .

أشهرت الجمعية من قبل وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل تحت رقم (٥٧) اندية ، جمعيات ، نفع عام بتاريخ ١٩٧٢/٢/١١ . طبقاً لاحكام القانون (٦٢/٢٤) . وقد تم الاعلان عن اشهرها في الجريدة الرسمية « الكويت اليوم » العدد (٩١٧) صفحة ٣٧ .

ميدان عمل الجمعية - خدمات ثقافية وعلمية وعملية .

عنوان الجمعية - ص.ب ٢٢٤٧٢ المصفاة .

برقى : المراجعة

النظام الاساسي لجمعية المحاسبين والراجعين الكويتية

الباب الاول : اسم الجمعية ومركزها

مادة (١) انه في تاريخ ١١/٢/١٩٧٢ تأسست فيما بين الموقعين على هذا ومن ينضم اليهم بمدينة الكويت جمعية باسم « جمعية المحاسبين والراجعين الكويتية » .

مادة (٢) يكون مركز الجمعية في مدينة الكويت ، ويجوز ان يكون لها فروع في خارج الكويت .

الباب الثاني : أغراض الجمعية

مادة (٣) تهدف الجمعية الى تحقيق الاغراض الآتية :

- ١ - رفع المستوى المهني والادبي والثقافي للاعضاء .**
- بـ - الدفاع عن حقوقهم وتيسير سبل العمل لهم وضمان مستقبلهم عند العجز والشيخوخة والمرض والبطالة .**
- جـ - تزويد أعضائها بالمعلومات المتعلقة بتطورات علم المحاسبة وتشجيعهم على تبادل المعلومات فيما بينهم في اجتماعاتهم ومؤتمراتهم .**
- د - العمل على تنمية وتطوير الفكر المحاسبي وتشجيع ورعاية البحث العلمي في ميادين المحاسبة .**
- هـ - المساهمة في تنظيم قواعد مزاولة مهنة المحاسبة والراجعة والعمل على الاحتفاظ بمستوى عال عند الترخيص للأشخاص ذوي المؤهلات ليصبحوا محاسبين قانونيين .**
- و - المساهمة في النهضة الاقتصادية بالبلاد والتحفيظ لها بالتعاون مع الجهات الخصصة .**
- ز - التعاون مع الجمعيات والهيئات المهنية والعلمية الأخرى داخل البلاد وخارجها في مجال تبادل المعلومات المهنية والتوصيات والاقتراحات في سبيل تحقيق الغايات المشتركة .**

والمؤسرون هم السيدات والمسادة : -

- ١ - فهد عبد العزيز الهذيب**
- ٢ - مشاري جاسم العنجري**
- ٣ - محمد عبد المحسن العتيقي**
- ٤ - يوسف صالح العثمان**
- ٥ - صلاح فهد المرزوق**
- ٦ - اسمت سيد حسن بهبهاني**
- ٧ - رفيعه عبد اللطيف العسعوسي**
- ٨ - عبد الله عبد العزيز الهذيب**
- ٩ - سعد محمد السعد**
- ١٠ - محمد صالح حمادة**
- ١١ - عبد العزيز سالم العبد الجادر**
- ١٢ - عبد الرحمن مبارك القعود**
- ١٣ - صالح حمد يحيى اليحيى**
- ١٤ - يوسف شهاب البحر**
- ١٥ - ضرار يوسف الغانم**

ويكون مجلس ادارة الجمعية من تسعة اعضاء منتخبهم الجمعية العمومية مرة كل سنتين وتبدأ السنة المالية للجمعية في اول يناير وتنتهي في اخر ديسمبر من كل عام ، اما السنة المالية الاولى فتبدأ من تاريخ الاشهر وتنتهي في اخر ديسمبر من هذا العام وتلتقي الجمعية العمومية في خلال شهرين من انتهاء السنة المالية وتودع الجمعية اموالها باسمها في احد البنوك المعتمدة بالكويت ويجوز لامين الصندوق ان يحتفظ في عهده بمبلغ مائة دينار كسلفة مستديمة لمواجهة المصروفات الطارئة .

وبهذا الاشهر اكتسبت الجمعية الشخصية الاعتبارية من تاريخه .

وزير الشؤون الاجتماعية والعمل

مادة (١٠) على العضو أن يلتزم في سلوكه المهني قواعد الشرف والاستقامة والنزاهة وقواعد المهنة التي تضعها الجمعية والتي تتضمنها القوانين والأنظمة والتعليمات الأخرى السارية وأن يلتزم بالمحافظة على الأسرار المهنية حتى بعد تركه العمل .

مادة (١١) تسقط العضوية عن عضو الجمعية في الحالات التالية :

أ - بالوفاة او الاستقالة .

ب - اذا فقد شرطا من شروط العضوية .

ج - اذا تأخر عن اداء الاشتراك في موعد استحقاقه حسب الشروط والاحكام الواردة في المائحة المالية .

د - اذا اصدر قرار من الجمعية العمومية بحجب الثقة عنه بالاغلبية المطلقة لاعضاء الجمعية العمومية .

مادة (١٢) يجوز اعادة العضوية الى الاعضاء الذين زالت العضوية عنهم بسبب عدم سداد الاشتراك في سنة ما اذا ما أدوا المبالغ المتأخرة عليهم ويشترط في هذه الحالة أن يكون عدم السداد بغير قهري يقبله مجلس الادارة .

مادة (١٣) لا يجوز للعضو الذي سقطت عنه العضوية لاي سبب من الاسباب كما كما لا يجوز لورثته في حالة الوفاة استرداد رسم الالتحاق او الاشتراك او التبرعات او الهبات التي يكون قد قدمها للجمعية اثناء عضويته .

الباب الرابع : ادارة الجمعية

مادة (١٤) يتولى ادارة الجمعية مجلس ادارة مولف من تسعة اعضاء منتخبهم الجمعية العمومية مرة كل سنتين بالاقتراع السري .

مادة (١٥) يشترط في عضو مجلس الادارة أن يكون قد مضى على حصوله على درجة البكالوريوس سنتان وعلى عضويته في الجمعية سنة على الاقل ويستثنى من ذلك اعضاء المجلس الاول للجمعية .

مادة (٤) لا يجوز للجمعية التعرض للمسائل السياسية او الدينية .

الباب الثالث : عضوية الجمعية

مادة (٥) يشترط في العضو ان يكون :

١ - حاصلا على درجة البكالوريوس في التجارة (تخصص المحاسبة والمراجعة) او ما يعادلها باقتراح مجلس الادارة وموافقة الجمعية العمومية .

ب - أن يكون كويتيا كامل الاهلية ممتعا بالحقوق المدنية وذا سمعة حسنة وغير محظوظ عليه بجنائية أو جنحة مخلة بالشرف او أو الامانة ما لم يكن قد رد اليه اعتباره وعلى أنه يجوز قبول أعضاء شرف في الجمعية من الكويتيين أو غيرهم من أدوا للمهنة خدمات جليلة على أن لا يكون لهم حق التصويت أو حق الترشيح لعضوية مجلس الادارة .

مادة (٦) يقدم طلب العضوية الى الجمعية على النموذج المخصص لذلك على أن يزكيه عضوان من غير أعضاء مجلس الادارة على الاقل مصحوبا برسم الالتحاق المقرر طبقا لاحكام المائحة المالية وتدرج أسماء طالبي الالتحاق بحسب تواريخ تقديم طلباتهم في سجل خاص للرجوع اليه عند اللزوم ، و تعرض الطلبات على مجلس الادارة للبت فيها في اول جلسة تالية لتاريخ تقديم الطلب .

مادة (٧) يخطر مقدم الطلب بقرار المجلس خلال اسبوعين من تاريخ صدوره ، وتنشر صورة هذا القرار في لوحة الاعلانات بالجمعية . وفي حالة القبول يجب على مقدم الطلب سداد الاشتراك المقرر والا اعتبر طلبه كان لم يكن ولا يحق له في هذه الحالة استرداد رسم الالتحاق أما في حالة الرفض فيسترداد مقدمة الرسم الذي سبق سداده .

مادة (٨) لا يجوز اعادة النظر في طلبات العضوية التي سبق رفضها قبل مضي سنة على الاقل من تاريخ الرفض .

مادة (٩) جميع اعضاء الجمعية - فيما عدا اعضاء الشرف - سواء فيما لهم من حقوق وما عليهم من واجبات في حدود احكام هذا النظام واللوائح التي يصدرها مجلس الادارة وتعتمدها الجمعية العمومية .

مادة (١٩) رئيس مجلس الادارة هو رئيس الجمعية ، ويتولى الصالحيات الآتية :

- أ - رئاسة اجتماعات الجمعية العمومية وجلسات مجلس الادارة .
- ب - تمثيل الجمعية أمام الجهات القضائية والادارية والهيئات الرسمية والاهلية .

ج - المصادقة على المعاملات والوثائق الخاصة بالجمعية .

د - التوقيع مع أمين الصندوق على الشيكات وسندات الصرف .

ه - ممارسة كافة الصالحيات الاخرى التي يخولها له المجلس .

مادة (٢٠) يتولى نائب الرئيس جميع الصالحيات والسلطات المنوحة للرئيس اثناء غيابه .

مادة (٢١) يتولى أمين السر الصالحيات الآتية :

أ - تدوين محاضر اجتماعات الجمعية العمومية وجلسات مجلس الادارة .

ب - يقوم بجميع المراسلات والاتصالات الكتابية العائدة للجمعية ويحفظ في عهده الخاتم ويقوم بجميع الواجبات الاخرى المتربطة على وظيفة أمين السر .

ج - يقوم بحفظ سجلات الجمعية .

مادة (٢٢) يتولى أمين الصندوق الصالحيات الآتية :

أ - يشرف على عملية صرف وتحصيل أموال الجمعية وفقاً للائحة المالية .

ب - يحفظ حسابات نظامية تبين حالة الجمعية المالية وتكون خاضعة لتفتيش مراقب الجمعية .

ج - يقدم تقارير دورية عن الحالة المالية للجمعية لمجلس الادارة ويتولى اعداد التقرير المالي السنوي الذي يعرض على الجمعية العمومية .

د - الاحفاظ في عهده بمبلغ مائة دينار كسلفة مستديمة لمواجهة المصروفات الطارئة .

مادة (١٦) لا يجوز الجمع بين عضوية مجلس ادارة الجمعية وعضوية مجلس ادارة أي جمعية أخرى ذات أغراض مماثلة أو مشابهة طبقاً لما تقرره الجمعية .

مادة (١٧) ينتخب المجلس من بين اعضائه في اول اجتماع له :

أ - رئيس المجلس

ب - نائب الرئيس

ج - أمين السر

د - أمين الصندوق

مادة (١٨) مجلس الادارة الحق في مزاولة جميع الاعمال التي تقتضيها ادارة الجمعية لتحقيق اغراضها وعلى الاخص :

أ - تقديم الاقتراحات للجمعية العمومية بشأن تعديل النظام الاساسي للجمعية واللوائح الاخرى المتعلقة بها .

ب - تعيين الموظفين والمستخدمين وتحديد أجورهم وترقيتهم والاستغناء عن خدماتهم .

ج - البت في طلبات الانضمام لعضوية الجمعية وشطب اسماء الاعضاء من سجل العضوية .

د - احالة القضايا التي ترد الى اللجان المختصة .

ه - الوساطة بين الاعضاء وأصحاب الاعمال من جهة وبين الاعضاء من جهة أخرى لفض المنازعات المهنية التي قد تنشأ .

و - وضع النظام الداخلي للجمعية وتشكيل اللجان الفرعية وتحديد اختصاصاتها وصلاحياتها والشراف على اعمالها .

ز - ادارة اموال الجمعية وفقاً للنظام الاساسي واللوائح المالية . وعلى العموم فان مجلس الادارة أوسع الصالحيات لادارة الجمعية بما يكفل تحقيق الاغراض والاهداف الموضوحة ولا يحد من هذه السلطة الا ما نص عليه القانون او نظام الجمعية او قرارات الجمعية العمومية .

الباب السادس : الجمعية العمومية

مادة (٣٠) تكون الجمعية العمومية من الاعضاء العاملين الذين أمضوا في عضوية الجمعية ستة أشهر على الاقل سابقة على تاريخ انعقاد الجمعية العمومية وبشرط أن يكونوا قد سددوا اشتراكاتهم طبقاً للائحة المالية .

مادة (٣١) تجتمع الجمعية العمومية اجتماعاً عادياً مرة في كل عام في موعد يحدده مجلس الادارة خلال شهرين من انتهاء السنة المالية . وتوجه الدعوة الى الاعضاء لحضور الاجتماع قبل الموعد المحدد بمدة لا تقل عن أسبوعين .

مادة (٣٢) تختص الجمعية العمومية بالنظر في :

- ١ - تقرير مجلس الادارة .
- ب - اعتماد الحساب الختامي للسنة المالية المنتهية ومشروع الميزانية المقبلة .
- ج - بحث الاقتراحات المقدمة من الاعضاء .
- د - انتخاب اعضاء مجلس الادارة وشغل المراكز الشاغرة في المجلس لاي سبب من الاسباب .
- ه - تعيين مراقب الحسابات .

مادة (٣٣) يكون اجتماع الجمعية العمومية صحيحاً اذا حضره اكثر من نصف الاعضاء الذين لهم حق حضور الاجتماع فاذا لم يتمكمل العدد القانوني في الموعد المحدد يؤجل الاجتماع الى موعد اخر يعقد في خلال أسبوع من موعد الاجتماع الاول ويكون الاجتماع صحيحاً مهما كان عدد الاعضاء الحاضرين على ان يذكر هذا في كتاب الدعوة الموجهة للاعضاء .

مادة (٣٤) اذا بدأ اجتماع الجمعية العمومية صحيحاً فلا يؤثر في صحة القرارات التي تصدرها الجمعية انسحاب أي عدد من الاعضاء الحاضرين من الجلسة بعد بدئها .

مادة (٢٣) اذا شفر مركز عضو في مجلس الادارة لاي سبب من الاسباب خلفه فيه من كان حائزاً لأكثر الاصوات بعد الاعضاء المختارين - في اخر انتخابات أجريت - فاذا رفض العضو او لم يوجد ، او اذا بلغت المراكز الشاغرة نصف المراكز الاصلية فانه يتعيين على مجلس الادارة دعوة الجمعية العمومية غير العادلة لمجتمع في ميعاد شهرين من تاريخ شفر اخر مركز لتنتخب من يملأ المراكز الشاغرة . وفي جميع هذه الاحوال يكمل العضو الجديد مدة سلفه .

الباب الخامس : مالية الجمعية

مادة (٢٤) تبدأ السنة المالية للجمعية في اول يناير من كل عام وتنتهي في ٢١ ديسمبر من العام نفسه فيما عدا السنة الاولى للتأسيس فتبدأ السنة المالية من تاريخ اشهار الجمعية وتنتهي في ١٩٧٣/١٢/٣١ .

مادة (٢٥) تتكون مالية الجمعية من :

- ا - رسوم الالتحاق واشتراكات العضوية وفقاً للائحة المالية .
- ب - التبرعات والهبات التي يوافق مجلس ادارة الجمعية على قبولها .
- ج - الاعانات الحكومية .
- د - الاموال الاخري التي يوافق عليها مجلس الادارة ولا تتعارض مع الانظمة المرعية في البلاد .

مادة (٢٦) تودع اموال الجمعية باسمها في أحد البنوك المعتمدة بالكويت التي يختارها مجلس الادارة وتصرف طبقاً لما يقرره المجلس بشيكات يوقع عليها رئيس الجمعية وأمين الصندوق .

مادة (٢٧) يراجع حسابات الجمعية مراقب حسابات مرخص تعينه الجمعية وبشرط ان لا يكون من اعضاء مجلس ادارة .

مادة (٢٨) لا يمنع اعضاء مجلس الادارة اية مكافآت عن الاعمال المعهودة اليهم .

مادة (٢٩) اموال الجمعية من ممتلكات ثابتة ومنقوله ملك للجمعية وليس لاعضائها الحاليين او السابقين حق فيها .

اللائحة الداخلية للجمعية

مادة (٣٥) تكون قرارات الجمعية العمومية صحيحة بالأغلبية المطلقة لاصوات الحاضرين واذا تساوت الاصوات يرجح الجانب الذي فيه الرئيس أما انتخاب اعضاء مجلس الادارة فيكون الترجيح لمن ينال أكثر عددا من الاصوات واذا تساوى فيها اثنان أو أكثر أجريت القرعة لتحديد .
الراجح .

مادة (٣٦) يجوز لمجلس الادارة دعوة الجمعية الى الاجتماع غير عادي اذا دعت الحاجة اليه كما يجوز له ان يقوم بدعوتها اذا طلب منه ذلك كتابة ثلث الاعضاء على الاقل الذين يحق لهم حضور الجمعية العمومية بشرط أن يبينوا الغرض من الاجتماع في الطلب المقدم منهم .

مادة (٣٧) تخصل الجمعية العمومية غير العادية بالنظر في المسائل الآتية :
أ - القضايا الهامة والعاجلة التي يرى مجلس الادارة او الاعضاء عرضها عليها .

ب - البث في استقالة رئيس الجمعية او الاستقالات المقدمة من اعضاء مجلس الادارة كلهم او بعضهم بسبب امور تمس كيان الجمعية او المصلحة العامة .

ج - اسقاط العضوية عن اعضاء مجلس الادارة كلهم او بعضهم .
د - تعديل النظام الاساسي للجمعية وفقا لاحكام هذا النظام .
ه - حل الجمعية او اتحادها او ادماجها .

وتوجه الدعوة الى الاعضاء للجتماع مرفقا بها جدول الاعمال وصورة من المسائل العروضة عليها بمدة لا تقل عن اسبوعين .

مادة (٣٨) لا يجوز للجمعية العمومية العادية أو غير العادية أن تتنظر في مسائل غير مدرجة في جدول الاعمال ولا يجوز عقد جمعية عمومية غير عادية للنظر في موضوع سبق أن اتخذ فيه قرار من الجمعية الا بعد مضي سنة من صدور هذا القرار .

مادة (٣٩) يرأس الجمعية العمومية رئيس الجمعية أو نائبه فان لم يوجد أحد منهم يرأس الجلسة أمين السر فان لم يوجد يرأس رئيس الجلسة أكبر اعضاء مجلس الادارة الحاضرين سنا .

مادة (٤٠) تؤول اموال الجمعية بعد حلها الى احدى الجمعيات الخيرية تحددها الجمعية العمومية الغير العادية التي قرر فيها الحل .

«اللائحة الداخلية»

«الباب الاول - الاجتماعات»

مادة (١) الاجتماع السنوي للجمعية العامة .

١ - يكون اجتماع الجمعية العامة قانونيا اذا حضره أكثر من نصف الاعضاء الذين لهم حق حضور الاجتماع فاذا تعذر ذلك فانه يجوز للرئيس أو من ينوب عنه رفع الجلسة ودعوة الجمعية العامة للاجتماع مرة ثانية في خلال أسبوع من موعد الاجتماع الاول ، على أن يوضح ذلك في كتاب الدعوة ويكون الاجتماع الثاني قانونيا مهما كان عدد الاعضاء الحاضرين .

ب - يقوم الرئيس او من ينوب عنه بافتتاح الجلسة ويليه أمين السر بتقديم التقرير السنوي عن أعمال الجمعية ومنجزاتها خلال العام المنصرم ، ثم يطرح التقرير أمام الجمعية العامة لمناقشته واقراره بشكله النهائي وبعد ذلك يليه أمين الصندوق بتقديم تقرير شامل بالحساب السنوي ويطرح لمناقشته واقراره بشكله النهائي ايضا .

ج - تناقش الجمعية العامة المواد الواردة على جدول أعمالها .

مادة (٢) اجتماع الجمعية العمومية غير العادية .

يجب على مجلس الادارة دعوة الجمعية العامة لاجتماع غير عادي أو اذا طلب منه ذلك ثلث الاعضاء العاملين بشرط ان يبيّنوا اغراض الاجتماع على أن تتعقد الجمعية خلال ثلاثة يوما من تاريخ تقديم الطلب . ولا يجوز للجمعية العامة غير العادية أن تبحث غير المواضيع المدرجة في جدول أعمالها والتي دعيت من أجلها وتنطبق على هذا الاجتماع الشروط المذكورة في الفقرة (١) من المادة الاولى أعلاه .

مادة (٣) مجلس الادارة .

١ - يجتمع مجلس الادارة مرة على الاقل كل شهر ويجوز ان يعقد اجتماعا طارئا بدعوة من الرئيس أو بطلب كتابي من اثنين من اعضاء المجلس . ويكون اجتماع المجلس قانونيا اذا حضره خمسة اعضاء من المجلس .

٣ - اذا زاد عدد الاعضاء الراغبين في الاشتراك بأية لجنة عن الحد الاعلى المقرر لعدد اعضاء هذه اللجنة ، فان مجلس الادارة الحق أن يختار العدد المطلوب من المسجلين حسب أولوية التسجيل .

٤ - في حالة توفر العدد المطلوب من الاعضاء المرشحين لتأليف أية لجنة من اللجان فان مجلس الادارة الحق في تعين من يراه صالحًا من اعضاء الجمعية لاكمال العدد المطلوب للجنة .

٥ - في حالة حدوث أي انسحاب من أية لجنة من اللجان فان مجلس الادارة يتبع ما ورد في البند (١) لاكمال النقص الحالى في عدد اعضاء اللجنة .

٦ - مدة كل لجنة من اللجان الدائمة ستة سنوات من بداية السنة المالية للجمعية .

٧ - يختار اعضاء اللجنة المنتخبين من بينهم رئيساً ومقرراً للجنة .
وتنقسم هذه اللجان إلى قسمين :
أ - لجان دائمة ، ب - لجان مؤقتة .

مادة (٦) اللجان الدائمة .

١ - اللجنة القانونية .

- اختصاصاتها -

١ - تقديم المساعدة في المسائل المتعلقة بكل تشريع له أي تأثير على المهنة والنظر في جميع المسائل التي يحيط بها المجلس أو الجمعية العامة

٢ - التحقيق في أي خلاف ذي صبغة مهنية يقع بين اعضاء هذه الجمعية ويحيط بهما الرئيس أو أمين السر . وكذلك التحكيم فيما يحال إليها من أمور بموافقة الفريقين المعينين أو بواسطة أحد اعضاء الجمعية .

٣ - التحقيق في أية شكوى تقدم ضد أحد الاعضاء أو غير الاعضاء مخالفته قواعد السلوك المهني اذا تبين بعد النظر في الشكوى وجود أدلة كافية تثبت مخالفته قاعدة من قواعد السلوك المهني ، وعلى اللجنة

ب - تصدر قرارات المجلس بالأغلبية المطلقة للاعضاء الحاضرين فإذا تساوت الاصوات رجع الجانب الذي فيه الرئيس .

« الباب الثاني - الانتخابات »

مادة (٤)

١ - يفتح باب الترشيح لعضوية مجلس الادارة قبل اجتماع الجمعية العمومية التي تجرى بها الانتخابات باسبوعين ويقلل قبل الانتخابات بأربع وعشرون ساعة ، وتقدم طلبات الترشيح لأمين سر الجمعية .

ب - يعين الرئيس بعد موافقة الجمعية العامة لجنة مؤلفة من ٣ اعضاء للشراف على عملية الانتخابات بحيث لا يكون أي منهم مرشحاً للانتخابات في مجلس الادارة وتنتهي مهمة هذه اللجنة بانتهاء الانتخابات .

ج - يكون انتخاب اعضاء مجلس الادارة بالاقتراع السري .

د - يعقد مجلس الادارة اجتماعاً حال انتخاب الرئيس ونائب الرئيس وأمين السر وأمين الصندوق .

« الباب الثالث - اللجان »

مادة (٥) يؤلف مجلس الادارة لجان من اعضاء الجمعية لتحقيق اهداف الجمعية المنصوص عليها في المادة الثالثة من النظام الاساسي ولتسهيل اعمالها على أن لا يقل عدد اعضاء اللجنة عن ثلاثة ولا يزيد عن عشرة اعضاء ويحق لمجلس الادارة أن يتخذ قراراً بالعدد المناسب بالحدود المبينة .

وتكون عضوية اللجان على النحو التالي : -

١ - يسجل العضو المراغب في الانضمام إلى أية لجنة اسمه لدى أمين سر الجمعية حال الاعلان عن فتح باب العضوية للجان .

٢ - يحق للعضو الاشتراك في أكثر من لجنة من لجان الجمعية .

أن تحصل على جميع الواقع وأن تعد تقريرا كتابيا مفصلا شاملا للنتائج التي توصلت إليها وترفق به توصياتها وتقدمه لمجلس الجمعية الذي يقرر الاجراء اللازم اتخاذه في هذا الشأن .

ب - **اللجنة الثقافية والاجتماعية .**

- **احتصاصاتها -**

١ - العمل على تنظيم أو المشاركة في تنظيم الندوات والمحاضرات والاشراف عليها ، ولها في هذا المجال أن تتعاون مع جميع الجهات الحكومية وغير الحكومية في الامور المتعلقة بالمهنة .

٢ - تزويد الاعضاء بالمعلومات المتعلقة بتطورات علم المحاسبة وتشجيعهم على تبادل المعلومات فيما بينهم . بواسطة اعداد النشرات الدورية أو البحث الميدانية وذلك سعيا لرفع المستوى الثقافي والادبي للاعضاء .

٣ - العمل على الترخيص باصدار مجلة علمية متخصصة تعمل على تنمية وتطوير الفكر المحاسبي . وتشجع وترعى البحث العلمي في ميادين المحاسبة .

٤ - تكوين مكتبة خاصة بالجمعية تضم الكتب والمجلات والدوريات المتعلقة بعلم المحاسبة والمراجعة والعلوم الأخرى ذات الاتصال الوثيق كعلم الادارة والاقتصاد والقانون .

٥ - اقامة الحفلات والرحلات لاعضاء الجمعية وذلك لتقوية وتنمية العلاقة الاجتماعية بين الاعضاء .

٦ - محاولة ايجاد الوسائل التربوية لحث الاعضاء وعائلاتهم على ارتياح الجمعية واللتقاء فيها .

٧ - اصدار دليل سنوي للمحاسبين .

مادة (٧) اللجان المؤقتة .

مجلس الادارة الحق في تأليف لجان مؤقتة حسبما تقتضيه الحاجة وتحل هذه اللجان حال انتهاء مهمتها .

مادة (٨) اذا تخلف او غاب اي عضو عن اجتماع اللجنة المشترك بها بدون عذر مقبول لمدة ثلاثة اجتماعات متتالية يعتبر مستقيلا .

مادة (٩) مجلس الادارة الحق بحل اي لجنة اذا رأى أن تلك اللجنة لم تؤد الغرض الذي شكلت من أجله .

مادة (١٠) لا يكون اجتماع اللجنة صحيحا الا اذا حضر الاجتماع ثلاثة اعضاء على الاقل .

مادة (١١) لكل لجنة الحق بالاستعانة بذوي الخبرات اذا كان عملها يستلزم ذلك .

» الباب الرابع : العضوية والاشتراكات «

مادة (١٢) يدفع كل عضو رسم انتساب بالجمعية قدرة خمسة دنانير .

مادة (١٣) يدفع كل عضو رسم اشتراك سنوي قدره خمسة دنانير يستحق الدفع في أول يناير من كل عام ويجب دفعه قبل نهاية مارس ويشطب من عضوية الجمعية بموجب قرار من مجلس الادارة اسم كل عضو لم يدفع الاشتراك المتوجب عليه بعد انذاره خطيا وانقضاء ثلاثين يوما من تاريخ تبليغه الانذار ولا يقبل طلب اعادة قيده الا بعد دفع رسم « اعادة قيد » قدره خمسة دنانير مع التأخير عليه من الاشتراكات .

» الباب الخامس : الماليية «

مادة (١٤) يدفع رسم مقداره دينارا واحدا لكل شهادة صادرة من الجمعية ولمجلس الادارة الحق في تحديد الرسوم التي يراها مناسبة لاي مطبوعات ونشرات تصدرها الجمعية .

مادة (١٥) في حالة ترشيح الجمعية لأحد أعضائها للقيام بأعمال تتعلق بقضايا تحكيم أو فحص للدفاتر أو لجان تنظيمية أو أي أعمال أخرى ضمن اختصاص الجمعية . فان الجمعية تقاضي ١٠٪ من أتعاب أو مكافآت العضو .

مادة (١٦) ١ - يودع في صندوق الجمعية مبلغ (١٠٠) دينار كسلفة مستديمة لتلافى المصروفات التشرية .

ب - لرئيس كل لجنة الحق بصرف مبلغ لا يزيد عن (٥٠) دينار دون الرجوع لامين الصندوق على أن يقدم سندًا بالمصروفات الى أمين الصندوق .

أعضاء انجمن

أعضاء مجلس ادارة

جمعية المحاسبين والراجعين الكويتية

صفته محاسب ادارة	عنوان العمل	المهنة	الجنسية	الاسم
رئيس	جامعة الكويت	مساعد الامين العام للشئون المالية	كويتي	سعد محمد السعد
نائب الرئيس	وزارة الاعلام	مراقب الشئون المالية	كويتي	فهد عبد العزيز الهذيب
امين السر	وزارة الكهرباء والماء	رئيس قسم التدقيق	كويتي	عبد الرحمن مبارك القعود
امين الصندوق	الشركة الدولية الكويتية للستشارات	عضو مجلس ادارة منتدب	كويتي	صلاح فهد المرزوق
عضووا	كلية التجارة جامعة / الكويت	معيد بقسم المحاسبة	كويتي	يوسف صالح العثمان
عضووا	وزارة العدل / ادارة الخبراء	رئيس قسم المحاسبة	كويتي	محمد عبد المحسن العتيقي
عضووا	بنك التسليف والادخار	رئيس قسم الاذخار	كويتي	صالح حمد اليحيى
عضووا	كلية التجارة / جامعة الكويت	معيد بقسم المحاسبة	كويتي	عبد العزيز عبد الجبار
عضووا	مكتب طلال أبو غزالة	الشريك المقيم المسئول	كويتي	ضرار يوسف أحمد الغانم

اللجنة الثقافية والاجتماعية

صفته باللجنة	عنوان العمل	المهنة	الجنسية	الاسم
رئيس اللجنة	ديوان المحاسبة	مدقتش حسابات	كويتي	عبد العزيز هوشان الماجد
مقررة اللجنة	كلية التجارة/جامعة الكويت	معديد بقسم المحاسبة	كويتية	فخه عبد اللطيف العسوسى
عضوه	جامعة الكويت	الشؤون المالية	كويتية	افتخار يعقوب الرفاعي
عضوه	بنك التسليف والإذخار	نائبة قسم الدخان	كويتية	حصه بدر عبد الوهاب القطامي
عوا	شركة الصناعات الوطنية	المدرسي والنمسائي	كويتية	عبد الله محمد حمد المديرس
عوا	البنك العقاري	محاسب	كويتية	عبد الله الجريري
عوا	وزارة الكهرباء والماء	رئيس قسم التدقيق	كويتية	عبد الرحمن مبارك القعود

— ٤٠ —

اعضاء لجان جمعية المحاسبين والمراجعين الكويتية اللجنة القانونية

صفته باللجنة	عنوان العمل	المهنة	الجنسية	الاسم
رئيس اللجنة	المكتب الكويتي لتدقيق الحسابات	مراقب حسابات	كويتية	بدر بنزيع الياسين
مقرر اللجنة	وزارة العدل /ادارة الخبراء	رئيس قسم المحاسبة	كويتية	محمد عبد المحسن العتيقي
عوا	شركة الصناعات الوطنية	محاسب	كويتية	عبدالله مدريس
عوا	وزارة الداخلية	رئيس قسم المحاسبة	كويتية	عبدالله المهدوب
عوا	كلية التجارة/جامعة الكويت	مراقب الشؤون المالية	كويتية	عبد العزيز عبد البادر
عوا	مجلس التخطيط	مدير عام	كويتية	صالح مصلح الرشيدى
عوا	شركة الفنادق الكويتية	محاسب قانوني	كويتية	فؤاد المتروك
عوا	مشكّب وبي بي هرلي والمسعود	مستشار قانوني	كويتية	مطلق مزيد المسعود
عوا	وزارة الخارجية	رئيس قسم البعثات	كويتية	خالد عبد العزيز الدويسان

— ٣٩ —

« الاعضاء العاملون »

- ١ - السيد / سعد محمد السعد
- ٢ - السيد / فهد عبد العزيز المهديب
- ٣ - السيد / يوسف صالح العثمان
- ٤ - السيد / صالح اليحيى
- ٥ - السيد / صلاح فهد المرزوق
- ٦ - السيد / محمد عبد المحسن العتيقي
- ٧ - السيد / عبد الرحمن مبارك القعوود
- ٨ - السيد / عبد العزيز عبد الجادر
- ٩ - السيد / ضرار يوسف الغانم
- ١٠ - السيد / محمد عبد العزيز حماده
- ١١ - السيد / مشاري جاسم العنجري
- ١٢ - السيد / عبدالله عبد العزيز المهديب
- ١٣ - السيد / يوسف شهاب البحر
- ١٤ - المسيدة / أسمت سيد حسن بهبهاني
- ١٥ - المسيدة / رفيعة العسعوسي
- ١٦ - السيد / بدر بزيزع الياسين
- ١٧ - السيد / سليمان حمد محمد الدلالي
- ١٨ - السيد / سامي محمد حمد الضبيب
- ١٩ - السيد / حمد سالم اسماعيل عبدالله
- ٢٠ - السيد / حسين محمد حسين الدلال
- ٢١ - السيد / حمد محمد اسحق الهاجري
- ٢٢ - السيد / صالح مصلح رشيد الرشيد

اعضاء الشرف

- ١ - سعادة / خالد سليمان العدساني
- ٢ - سعادة / فرجان هلال المطيري
- ٣ - سعادة / احمد محمد المرزوقي
- ٤ - السيد الاستاذ / علي توفيق علي
- ٥ - السيد الاستاذ / ابراهيم العشماوي
- ٦ - السيد الاستاذ الدكتور/محمد حلمي نمر
- ٧ - السيد الدكتور / محمد نصر الهواري
- ٨ - السيد الدكتور / محمد شفيق عيسى
- ٩ - السيد الدكتور / ابراهيم السباعي
- ١٠ - السيد الدكتور / علي عبد الرحيم
- ١١ - السيد الدكتور / عباس مهدي الشيرازي
- ١٢ - السيد الدكتور / فوزي سالم

- ٤٧- السيد / ناصر محمد عبد الله الجريوي
 ٤٨- الآنسة / افتخار يعقوب الرفاعي
 ٤٩- الآنسة / سبيكة أحمد العبداللطيف
 العبد الرزاق
 ٥٠- السيد / مشاري عبد الوهاب المفارس
 ٥١- السيد / جاسم محمد عثمان الموسى
 ٥٢- السيد / خالد عبد العزيز الدويسان
 ٥٣- السيد / عبد العزيز عبد الرزاق الجسار
 ٥٤- السيد / خليفه حسين الحليل
 ٥٥- السيد / محمد عبدالله فلاح الفلاح
 ٥٦- السيد / بدر عبد المحسن الخيزيم
 ٥٧- السيد / سلمان بلال محمد
 ٥٨- السيد / جاسم يوسف راشد حماده
 ٥٩- السيد / خالد محمد عبدالله الجريوي
 ٦٠- السيد / علي عبد الرحمن ابراهيم
 الحساوي
 ٦١- السيد / فهد خالد الموزان
 ٦٢- السيدة / مي فهد محمد السديراوي
 ٦٣- السيد / علي عبدالله المرتجي
 ٦٤- السيد / عبد اللطيف سليمان الهايب
 ٦٥- الآنسة / فضه عبد اللطيف اليوسف
 العسعوسي
 ٦٦- السيد / بدر جاسم السميط
 ٦٧- السيد / رشيد يعقوب النفسي
 ٦٨- السيد / عباس علي تقى علي
 ٦٩- السيد / علي سعيد عبد الصمد
 ٧٠- السيد / بدر شيخان احمد الفارسي
 ٧١- السيد / علي امان عبد العزيز المؤنس
- ٢٣- السيد / عبد اللطيف محمدي يوسف مال الله
 ٢٤- السيد / عبد الرضا عبد الخضر على حسين
 ٢٥- السيد / عبدالعزيز عبد الرضا حسن المطوع
 ٢٦- السيد / عبد الله عبد العزيز المزيني
 ٢٧- الآنسة / حصه بدر عبد الوهاب القطامي
 ٢٨- السيد / عبد الحميد علي حسين
 ٢٩- السيد / مطلق مزيد مطلق المسعود
 ٣٠- السيد / حامد عبد العزيز الشافان
 ٣١- السيد / يعقوب يوسف عبد الكريم المصقر
 ٣٢- السيد / احمد عبدالله العمر
 ٣٣- السيد / عبدالله محمد محمد المديرس
 ٣٤- السيد / محمد ابراهيم عبد الرحمن
 الحساوي
 ٣٥- السيد / خالد احمد عبدالله الفهد
 ٣٦- السيد / عبد العزيز سليمان محمد الرومي
 ٣٧- السيد / اسامه محمد يوسف النصف
 ٣٨- السيد / احمد محمد محمد العيبان
 ٣٩- السيد / عبد العزيز هوشان الماجد
 ٤٠- السيد / صالح فهد الزومان
 ٤١- السيد / عبد العزيز عبدالله الزبن
 ٤٢- السيد / سالم ابراهيم السلطان
 ٤٣- السيد / سعد منير عبدالله المهناء
 ٤٤- السيد / سعد عبد اللطيف محمد الدوسري
 ٤٥- السيد / علي خالد محمد الفرج
 ٤٦- السيد / فؤاد عبد المحسن المتروك

الرقم	الاسم	عنوان أو المكتب	رقم القيد
١	فؤاد صالح سبابا	ص.ب (١٢٤٥) - مكتب سبابا وشركاه	١
٢	عبد الجبار يعقوب حماده	ص.ب (٤٤٠٧) - مكتب عبد الجبار حماده	٢
٣	مطافي محمد شسوقي	ص.ب (٥٥٠٦)	٣
٤	فريد صبري منصور	ص.ب (٣٦٥٧) - مكتب فريد منصور	٤
٥	عادل حسين حامد	ص.ب (٢٠١٧٤) - مكتب عادل حامد	٥
٦	بني ابراهيم نوار	ص.ب (١٥٤٥) - مكتب بني نوار	٦
٧	علي محمد أمين	ص.ب (٤٣٧) - مكتب علي أمين	٧
٨	عيسى اسماعيل العبرلي	ص.ب (١٤٨٣) - مكتب عيسى العبرلي	٨
٩	معين جورج ظريفه	ص.ب (١٤٦١) - مكتب معين ظريفه	٩
١٠	ميخائيل سليمان ميخائيل	ص.ب (١٥٤٥) - مكتب بني نوار	١٠
١١	بنديلي داود العيسى	ص.ب (٧٤) - محاسب في شركة الاستشار الكويتية	١١
١٢	عادل سعيد ابراهيم	شارع فهد السالم - عمارة الاوقاف رقم ٤ - مكتب عادل سعيد ابراهيم	١٢
١٣	مكتب ويني مردى والسعور وشركاه - شارع علي السالم	شارع فهد السالم - عمارة الصالحية - شقة ٧	١٣
١٤	روبرت جرانت	ص.ب (٢٥٢٤) - وزارة المالية والقطط	١٤
١٥	عبد الوهاب محمد عبد الوهاب	شارع مبارك الكبير - عمارة الاوقاف - شقة ٧	١٥
١٦	فهيم محمد الموسوي عبد الطاطي	شارع فهد السالم - عمارة الصالحية - موظف بشركة المصلات	١٦
١٧	طلال توفيق ابو غزالة	ص.ب (٦٢٨) - مؤسسة طلال ابو غزالة وشركاه	١٧
١٨	احمد حسني ثابت	شارع فهد السالم - بناءة المطعم	١٨
١٩	محمد محمود احمد ماروه	ص.ب (١٦) - وزارة التجارة والصناعة	١٩

العنوان أو اسم المكتب

العنوان أو اسم المكتب

العنوان أو اسم المكتب

رقم القيد	الاسم	مسلسل	رقم القيد	الاسم	مسلسل	العنوان أو اسم المكتب
٣٩	السيد ابراهيم العيوطي	٣٠	٣٩	وهيب عبد الشافع	٣٩	صنوب (١٤٨٣) - مكتب عيسى العيوطي
٤٠	عبد الطالب عبد الحسن الكاظمي	٣١	٤٠	صنوب (١٤٨١) - مكتب عيسى العيوطي	٣١	صلار الدين ابراهيم العيوطي
٤١	محمد تيسير الشملي	٣٢	٤١	شارع فهد السالم - بناية المخيم - مكتب السيد /فريد صبرى عنصر	٣٢	صاول جلن اسحق
٤٢	فهيد عبد العزيز الهديب	٣٣	٤٢	شارع فهد السالم - بناية المخيم - مكتب السيد /فريد صبرى عنصر	٣٣	محمد محمد الشيفي
٤٣	عبد العزيز عبد اللطيف المطرع	٣٤	٤٣	شارع فهد السالم - عمارة المصالحة - شقة ١٠	٣٤	جليل جرجس بولس
٤٤	حسين حبيب حسين الجسام	٣٥	٤٤	شارع فهد السالم - عمارة المصالحة - شقة ١١	٣٥	رمزي حسن جابر
٤٥	محمد مشاري حسن البدر	٣٦	٤٥	شارع فهد السالم - عمارة المصالحة - شقة ١٢	٣٦	محدث عزت الملاوى
٤٦	بدر جاسم أحمد البدر	٣٧	٤٦	شارع فهد السالم - عمارة المصالحة - شقة ١٣	٣٧	محسن محمد فؤاد الكابلي
٤٧	علي إمام عبد العزيز	٣٨	٤٧	شارع فهد السالم - عمارة المصالحة - شقة ١٤	٣٨	بدر بنين الياسين
٤٨	جواه عبد العزيز	-	٤٨	شارع فهد السالم - عمارة المصالحة - شقة ١٥	-	أحمد سامي إياضه
٤٩	غازى هاشم الشهاوى	-	٤٩	شارع فهد السالم - بناية الأوقاف رقم ٥ - شقة ١٦	-	شارع فهد السالم - عمارة المصالحة - شقة ١٧
٥٠	ديفن قوماس افلين بونجمان	-	٥٠	شارع فهد السالم - بناية الأوقاف رقم ٥ - شقة ١٨	-	صنوب (١٤٦٧) - مكتب الشاعر وشطاره
٥١	عبد الرحمن منصور معرفي	-	٥١	شارع الخليل العربي - بناية الغنائم	-	صنوب (١٤٦٠) - مكتب محمد الشملي
٥٢	سعد محمد عبد الله السعد	-	٥٢	شارع فهد السالم - عمارة الأوقاف رقم ٥ شقة ١٠	-	صنوب (١٤٥٠) - المكتب الكويتي لتفيق المسابقات
٥٣	فواز عبد الحسن التروك	-	٥٣	شارع فهد السالم - عمارة الكويت - مكتب عبد العزيز المطرع	-	صنوب (١٤٤٥) - مكتب إبراهيم العيوطي
٥٤	عبد العزيز موسى الجساني	-	٥٤	شارع على السالم - عمارة الحرى - الدور الثالث - شقة ٦	-	صنوب (١٤٣٦) - مكتب وشرکاهم - شارع على السالم
٥٥	نظري محمد البشودي	-	٥٥	معبد الكويت للختنطيل الاقتصادي والاجتماعي في الشرق الأوسط	-	صنوب (١٤٣٠) - مكتب محمد الشملي
٥٦	حبيب الرسول محمد الطيب	-	٥٦	شارع فهد السالم - عمارة الكويت - شقة ٤٠٣	-	صنوب (١٤٣٣) - مكتب وشرکاهم - شارع على السالم
٥٧	مطلق مرتضى مطلق المسعود	-	٥٧	مؤسسة طلال أبو غرالة وشرکاهم	-	صنوب (١٤٣٢) - مكتب وشرکاهم - شارع على السالم

رقم القيد	الاسم	مسلسل	العنوان أو اسم المكتب
٣٩	السيد ابراهيم العيوطي	٣٠	صنوب (١٤٨٣) - مكتب عيسى العيوطي
٤٠	صلاح الدين ابراهيم العيوطي	٣١	صنوب (١٤٨١) - مكتب عيسى العيوطي
٤١	صاول جلن اسحق	٣٢	مكتب ويني مردی ومسعود وشرکاهم - شارع على السالم
٤٢	محمد محمد الشيفي	٣٣	شارع فهد السالم - بناية المخيم - مكتب السيد /فريد صبرى عنصر
٤٣	جليل جرجس بولس	٣٤	صنوب (١٤٦٧) - مكتب عيسى العيوطي
٤٤	عادل حسن غساتم	٣٥	صنوب (١٤٦٣) - مكتب عيسى العيوطي
٤٥	رمزي حسن جابر	٣٦	صنوب (١٤٦٠) - مكتب عيسى العيوطي
٤٦	محدث عزت الملاوى	٣٧	صنوب (١٤٦٧) - مكتب عيسى العيوطي
٤٧	محسن محمد فؤاد الكابلي	٣٨	صنوب (١٤٦٣) - مكتب عيسى العيوطي
٤٨	بدر بنين الياسين	٣٩	صنوب (١٤٦٠) - مكتب عيسى العيوطي
٤٩	أحمد سامي إياضه	٤٠	صنوب (١٤٦٧) - مكتب عيسى العيوطي
٥٠	شارع فهد السالم - عمارة المصالحة - شقة ١٠	-	صنوب (١٤٦٧) - مكتب عيسى العيوطي
٥١	شارع فهد السالم - عمارة المصالحة - شقة ١١	-	صنوب (١٤٦٠) - مكتب إبراهيم العيوطي
٥٢	شارع فهد السالم - عمارة المصالحة - شقة ١٢	-	صنوب (١٤٦٣) - مكتب وشرکاهم - شارع على السالم
٥٣	شارع فهد السالم - عمارة المصالحة - شقة ١٣	-	صنوب (١٤٦٠) - مكتب عيسى العيوطي
٥٤	شارع فهد السالم - عمارة المصالحة - شقة ١٤	-	صنوب (١٤٦٣) - مكتب وشرکاهم - شارع على السالم
٥٥	شارع فهد السالم - بناية الأوقاف رقم ٥ - شقة ١٥	-	صنوب (١٤٦٣) - مكتب وشرکاهم - شارع على السالم
٥٦	شارع فهد السالم - بناية الأوقاف رقم ٥ - شقة ١٦	-	صنوب (١٤٦٣) - مكتب وشرکاهم - شارع على السالم
٥٧	شارع فهد السالم - بناية الأوقاف رقم ٥ - شقة ١٧	-	صنوب (١٤٦٣) - مكتب وشرکاهم - شارع على السالم

العنوان أو اسم المكتب	رقم القيد	الاسم	مسلسل
ص.ب (١٢٤٥) - مكتبة أساساً وشراكة كتاب العربي انتشارات ص.ب (٦٤٠٣٦)	١١٤	عبد الله العزيز محمد الدبيبة	٧٨
كتاب العربي انتشارات ص.ب (٦٤٠٣٦)	١١٥	محمد سعيد بن عبد الرحمن	٧٧
كتاب العربي انتشارات ص.ب (٦٤٠٣٦)	١١٦	علي بن عبد الرحمن	٧٦
كتاب العربي انتشارات ص.ب (٦٤٠٣٦)	١١٧	فهد بن عبد الرحمن	٧٥
كتاب العربي انتشارات ص.ب (٦٤٠٣٦)	١١٨	صالح بن عبد الرحمن	٧٤
كتاب العربي انتشارات ص.ب (٦٤٠٣٦)	١١٩	سالم بن عبد الرحمن	٧٣
كتاب العربي انتشارات ص.ب (٦٤٠٣٦)	١٢٠	مكي بن عبد الرحمن	٧٢
كتاب العربي انتشارات ص.ب (٦٤٠٣٦)	١٢١	مكي بن عبد الرحمن	٧١
كتاب العربي انتشارات ص.ب (٦٤٠٣٦)	١٢٢	مكي بن عبد الرحمن	٧٠
كتاب العربي انتشارات ص.ب (٦٤٠٣٦)	١٢٣	مكي بن عبد الرحمن	٦٩
الشركة الدولية الكويتية للاستثمار	١٢٤	صالح فهد العزيز المرزوقي	٦٨
بنك المركزي	١٢٥	بدر عبد الحسين المخريج	٦٧
بنك المركزي	١٢٦	بدر عبد الرحمن شيشان	٦٦
بنك المركزي	١٢٧	علي عبد الرحمن شيشان	٦٥
بنك المركزي	١٢٨	يوسف صالح المشعان الراشد	٦٤
بنك المركزي	١٢٩	يوسف صالح المشعان الراشد	٦٣
بنك المركزي	١٣٠	يعقوب يوسف عبد الكريم الصقر	٦٢
ادارة الطيران المدني	١٣١	يوسف علي ناصر الحوطى	٦١
وزارة البريد والهاتف	١٣٢	جاسم محمد محمد علي الورزان	٦٠
ادارة البريد والهاتف	١٣٣	علي عبد الرحمن شيشان	٥٩
وزارة الاوقاف	١٣٤	يوسف محمد صالح العوضى	٥٨
شارع العلالي - عمارة سالم الفلان - مكتب على أمين	١٣٥	يوسف على ناصر الحوطى	٥٧
مكتبة العربي لتنمية الحسابات ص.ب (٢٣٤٩)	١٣٦	حڪمت محمد عبد الرحيم مخبير	٥٦
وزارة التربية	١٣٧	ناصر عبد الله القبطي	٥٥
المندوبي العربي للإنماء	١٣٨	براك خالد السرزق	٥٤
وزارة المالية والنفط	١٣٩	بدر ناصر البشمر	٥٣
مكتب الكويتي لدقائق المسابقات	١٤٠	سفييف مديد السعدون	٥٢
شارع العلالي - عمارة الصالحة - مكتب مصطفى شوقي	١٤١	اسامة جمال طوقان	٥١
شارع العلالي - عمارة الصالحة - مكتب مصطفى شوقي	١٤٢	ص.ب (١٢٤٥) - مكتب سانيا وشراكة	٥٠

1
2
3
4



الفهرس

الصفحات

المحتويات

على طريق العلم والعمل *

تقديم *

أهداف الجمعية *

- أغراض الجمعية

- خطة عمل الجمعية

النظام الأساسي للجمعية *

- قرار الاشهار

- النظام الأساسي للجمعية

اللائحة الداخلية للجمعية *

أعضاء الجمعية *

- أعضاء مجلس ادارة الجمعية

- أعضاء اللجنة القانونية

- أعضاء اللجنة الثقافية والاجتماعية

- أعضاء الشرف

- الاعضاء العاملون

المحاسبون المرخصون ومكاتب المحاسبة في دولة الكويت *

الفهرس *